

Distr.: General
10 November 2015
Arabic
Original: English



الدورة السبعون

اللجنة الخامسة

البندان ١٣٤ و ٩٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية

واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/70/L.45

بيان مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي
للجمعية العامة

أولاً - مقدمة

١ - اعتمدت اللجنة الأولى في جلستها ٢٦، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، مشروع القرار A/C.1/70/L.45، دون تصويت. وكان معروضاً على اللجنة في الوثيقة A/C.1/70/L.59 بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار.

ثانياً - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - بموجب أحكام الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار A/C.1/70/L.45، ستطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل، بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين من المقرر



الرجاء إعادة استعمال الورق

131115 121115 15-19682 (A)



إنشأؤه في عام ٢٠١٦ على أساس التوزيع الجغرافي العادل، آخذاً في اعتباره التقييمات والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، وبغرض تعزيز الفهم المشترك، دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات والتدابير التعاونية الممكنة اتخاذها للتصدي لها، وكيفية انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وكذلك معايير وقواعد ومبادئ السلوك المسؤول من جانب الدول، وتدابير بناء الثقة وبناء القدرات، والمفاهيم المشار إليها في الفقرة ٣ من منطوق القرار، وأن يقدم تقريراً عن نتائج هذه الدراسة إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين.

ثالثاً - علاقة الطلبات المقترحة بالخطة البرنامجية لفترة السنتين وأولويات الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ وبالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٣ - تتصل الأنشطة المطلوبة المشار إليها في مشروع القرار بالبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والبرنامج ٣، نزع السلاح، من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (انظر A/69/6/Rev.1) والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/70/6 (Sect. 2) و A/70/6 (Sect. 4)، على التوالي).

رابعاً - الأنشطة التي سيتم من خلالها تنفيذ الطلبات المقترحة

٤ - عملاً بالفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار، سيقدم مكتب شؤون نزع السلاح الخدمات الفنية الضرورية لعقد اجتماعات فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي.

٥ - ونظراً للرغبة الكبيرة في المشاركة من جانب الدول الأعضاء، فإن العدد المحدود من المقاعد (٢٥ عضواً) يحول دون تلبية الحاجة إلى أن يكون الفريق أكثر شمولاً. لذلك، سيُهاب بالدول الأعضاء التي يقع عليها الاختيار لتشارك في الفريق أن تتواصل مع الدول الأعضاء غير المشاركة فيه داخل المجموعات الإقليمية و/أو السياسية ذات الصلة، وذلك من خلال طرائق تحددها كل مجموعة فيما بعد من أجل تمثيل مصالحها وتبادل المعلومات.

- ٦ - وبناء على ذلك، من المتوخى أن يعقد الفريق أربع دورات: اثنتان في عام ٢٠١٦ (أولا في نيويورك ثم في جنيف) واثنتان في عام ٢٠١٧ (في جنيف ثم في نيويورك). وستدوم كل واحدة خمسة أيام ويعقد خلالها ما مجموعه ٤٠ اجتماعا على امتداد السنتين.
- ٧ - وستتطلب تلك الاجتماعات خدمات الترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وستشكل إضافة إلى عبء عمل الاجتماعات لدى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. وستقرر المواعيد بالتشاور مع الإدارة.
- ٨ - وعلاوة على ذلك، فإن الطلب المتعلق بإعداد الوثائق الوارد في الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار سيشكل إضافة إلى عبء العمل الوثائقي لإدارة شؤون الجمعية العامة تتمثل في إصدار وثيقة واحدة قبل انعقاد الدورة (٣ ٠٠٠ كلمة) ووثيقتين بعد الدورة (١١ ٠٠٠ كلمة) باللغات الرسمية الست في عام ٢٠١٦ ووثيقتين بعد الدورة (١٥ ٥٠٠ كلمة) بتلك اللغات في عام ٢٠١٧.

خامسا - التعديلات المطلوب إدخالها على برنامج العمل والميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

- ٩ - للوفاء بأحكام مشروع القرار، سيكون من الضروري تعديل النواتج تحت الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ فيما يتعلق بأنشطة الإعلام والاتصال أثناء تنفيذ الميزانية، على النحو التالي:

الفقرة ٤-٥٨

بعد ”(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)“، يضاف ما يلي:

”٤“ الجمعية العامة: فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي:

- أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: ٤٠ (٢٠ في عام ٢٠١٦ و ٢٠ في عام ٢٠١٧)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: التقرير النهائي للفريق (١)؛“

سادسا - الآثار المالية المترتبة على المقترحات

ألف - الاحتياجات من خدمات المؤتمرات

١٠ - للاضطلاع بعبء العمل الإضافي، ستنشأ احتياجات إضافية لخدمات المؤتمرات بمبلغ ٥٦٥ ٥٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وترد تفاصيل هذه الاحتياجات الإضافية غير المتكررة في الجدول ١.

الجدول ١

الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠١٧	٢٠١٦	
٣٩٠ ٨٠٠	١٩٥ ٤٠٠	١٩٥ ٤٠٠	الترجمة الشفوية
١٨ ٠٠٠	-	١٨ ٠٠٠	وثائق ما قبل الدورة
١٥٦ ٧٠٠	٩٢ ٤٠٠	٦٤ ٣٠٠	وثائق ما بعد الدورة
٥٦٥ ٥٠٠	٢٨٧ ٨٠٠	٢٧٧ ٧٠٠	المجموع

باء - الاحتياجات غير المتصلة بخدمات المؤتمرات

١١ - يُقدر أن مبلغا مجموعه ٧٦٤ ٠٠٠ دولار سيلزم في إطار الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لتغطية مبلغ ٧١٤ ٠٠٠ دولار من أجل تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي والمصروفات في محطات السفر للخبراء وأمين الفريق لغرض حضور الاجتماعات، ومبلغ قدره ٥٠ ٠٠٠ دولار لتكاليف الخدمات وما يتصل بها من سفر لخبير استشاري يُستعان به لتوفير الدعم التقني والفني لمكتب شؤون نزع السلاح فيما يتعلق بالتحضير لأعمال الفريق وتقديم الخدمات الفنية لها. وترد تفاصيل هذه الاحتياجات الإضافية غير المتكررة في الجدول ٢.

الجدول ٢

الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠١٧	٢٠١٦	
٥٠ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	الخبراء الاستشاريون
٧١٤ ٠٠٠	٣٥٧ ٠٠٠	٣٥٧ ٠٠٠	أفرقة الخبراء المخصصة
٧٦٤ ٠٠٠	٣٨٢ ٠٠٠	٣٨٢ ٠٠٠	المجموع

١٢ - ويرد موجز لجميع الاحتياجات في الجدول ٣.

الجدول ٣

موجز الاحتياجات الإضافية غير المتكررة من الموارد

(بدولارات الولايات المتحدة)

الباب من الميزانية	٢٠١٦	٢٠١٧	المجموع
٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	٢٧٧ ٧٠٠	٢٨٧ ٨٠٠	٥٦٥ ٥٠٠
٤ - نزع السلاح	٣٨٢ ٠٠٠	٣٨٢ ٠٠٠	٧٦٤ ٠٠٠
المجموع	٦٥٩ ٧٠٠	٦٦٩ ٨٠٠	١ ٣٢٩ ٥٠٠

سابعاً - إمكانية الاستيعاب خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

١٣ - لم تُرصد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ أي اعتمادات لتنفيذ الأنشطة المطلوبة في الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار. ولن يتسنى في المرحلة الراهنة تحديد أي أنشطة مدرجة ضمن البابين ذوي الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ يمكن إنهاؤها أو تأجيلها أو تقليصها أو تعديلها خلال فترة السنتين. ومن ثم يلزم توفير موارد إضافية بمبلغ ١ ٣٢٩ ٥٠٠ دولار عن طريق رصد اعتمادات إضافية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

ثامناً - صندوق الطوارئ

١٤ - تجدر الإشارة إلى أن الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ تقضي بإنشاء صندوق للطوارئ لكل فترة من فترات السنتين لاستيعاب المصروفات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم تُرصد لها موارد في الميزانية البرنامجية. وبموجب هذه الإجراءات، في حال تجاوزت النفقات الإضافية المقترحة الموارد المتاحة في صندوق الطوارئ، لا تنفذ الأنشطة المعنية إلا من خلال نقل الموارد من المجالات ذات الأولوية المنخفضة أو بتغيير الأنشطة القائمة. وإذا تعذر ذلك، يتعين إرجاء الأنشطة الإضافية إلى فترة لاحقة من فترات السنتين.

تاسعا - الخلاصة والإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه

١٥ - في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار [A/C.1/70/L.45](#)، ستنشأ احتياجات إضافية من الموارد مبلّغها ١ ٣٢٩ ٥٠٠ دولار، يشمل ٥٦٥ ٥٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، و ٧٦٤ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وستتطلب الاحتياجات البالغة ١ ٣٢٩ ٥٠٠ دولار رصد اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، بموافقة الجمعية العامة، وسيمثل الاعتماد بالتالي مبلّغا يحمّل على صندوق الطوارئ.